

قانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٧

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أموكو للزيت مصر في شأن تعديل الاتفاقية المرخص في توقيعها بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أموكو للزيت مصر في شأن تعديل الاتفاقية المرخص توقيعها بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦ للبحث عن البترول واستغلاله في مناطق خليج السويس والصحراء الغربية ووادي النيل والمعدلة بموجب القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٣ ، لإضافة مساحة أخرى بخليج السويس الى المنطقة التي تشملها الاتفاقية المشار اليها ؛

ودلك وفقا للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون الأحكام الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ

نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويرفق بقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ وبيع الآخر سنة ١٤٠٨ (٥ ديسمبر سنة ١٩٨٧) .

حسنى مبارك

اتفاق

بين

جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبتروول

و

شركة أموكو للزيت مصر

لتعديل اتفاقية الالتزام الموقعة

بسوجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦

لإضافة منطقة بحليج السويس

أبرم اتفاق التعديل هذا في اليوم التاسع والعشرون من شهر ديسمبر سنة ١٩٨٧ بعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية «ج.م.ع.» ، والهيئة المصرية العامة للبتروول « الهيئة » وهي شخصية قانونية أنشئت بسوجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل ، وشركة أموكو للزيت مصر « أموكو » وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية .

تقرر الآننى :

حيث أن الأطراف قد أبرمت اتفاقية التزام المبحث عن البتروول واتساجه « اتفاقية الالتزام » ، وهي اتفاقية الالتزام المرخص بها بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦ والسارية المفعول في أول يوليو عام ١٩٧٥ ، والمعدلة بسوجب الاتفاق المرخص به بالقانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٣ والسارى في الثالث والعشرين من أغسطس سنة ١٩٨٣ ،

وحيث أنه من المفترض جواز امتداد الخزانات الكائنة في المنطقة موضوع اتفاقية الالتزام داخل المنطقة المتاخمة والموصوفة بشكل أوفى في هذا التعديل ،

AMENDING AGREEMENT
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION
AND
AMOCO EGYPT OIL COMPANY
TO INCORPORATE AN ADDITIONAL AREA
IN THE GULF OF SUEZ UNDER THE CONCESSION
AGREEMENT

SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 15 of 1976

THIS AMENDING AGREEMENT is made this 29th day of December, 1987 by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (the "A.R.E."), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended ("EGPC"), and AMOCO EGYPT OIL COMPANY, a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America ("AMOCO").

WITNESSETH :

WHEREAS, the Parties have entered into a Concession Agreement for Petroleum Exploration and Production (the "Concession Agreement"), which Concession Agreement was authorized by Law No. 15 of 1976, and effective the first day of July, 1975, and which Concession Agreement was amended by agreement authorized by Law No. 105 of 1983, and effective the twenty-third day of August, 1983 ;

WHEREAS, it is presumed that reservoirs located in the Area subject of the Concession Agreement may extend into the adjacent Additional Area more fully described herein ; and

وحيث أن الهيئة وأموكو تتفقان على أنه من المرغوب فيه تعديل اتفاقية الالتزام من أجل ضم المنطقة المتاخمة سائلة الذكر وإتاحة تسييرها واستغلالها بمعرفة أموكو والهيئة ، وذلك وفقا للأوضاع السليمة المرعية دوليا في حقول البترول وكذا أصول الهندسة البترولية المقبولة دوليا ، وطبقا للمبادئ الخاصة بحسن الاستغلال والمحافظة على الثروة المعدنية الواردة في الباب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٣ بشأن المناجم والمحاجر .

لذا ، فقد اتفق الأطراف على ما يلي :

١ - تعديل ، بموجب هذا ، اتفاقية الالتزام :

(أ) بأدراج ما يلي في نهاية نص الملحق «أ» الذي سيقتبر جزءا من هذا الملحق . «بالإضافة الى المنطقة الميمنة في مكان آخر من هذا الملحق ، تتضمن المنطقة التي تتناولها وتسرئ عليها هذه الاتفاقية المنطقة التالية « المنطقة الاضافية » :

١ - القطاع الجزئي ٣٢٨ (السابق التخلي عنه) وأجزاء من القطاع ٣١٧ (السابق التخلي عنه) والقطاع ٣١٨ ويتكونون من مسطح مساحته التقريبية ثلاثة وعشرون كيلو مترا مربعا وأربعة وستون من المائة (٢٣٦٤) من الكيلو متر المربع حيث سيتم ضمهم للقطاع ٣٢٧ في المنطقة الجزئية «ب» بحيث يشكلان معا قطاعا واحدا في عقد التنمية الذي يعطى القطاع ٣٢٧ المذكور .

٢ - جزء من القطاع ٢٩٣ ويتكون من مسطح مساحته التقريبية كيلو متر واحد مربع وأربعة وثلاثين من المائة من الكيلومتر المربع (١٣٤) ، ويتم ضمه الى القطاع ٣٠٢ في المنطقة الجزئية «د» بحيث يشكلان معا قطاعا واحدا في عقد التنمية الذي يعطى القطاع ٣٠٢ المذكور .

WHEREAS, in accordance with good international oil field practices and accepted international petroleum engineering principles and pursuant to the principles of sound exploitation and conservation of mineral resources laid down in Chapter 10 of the Regulations implementing Law No. 66 of 1953 on Mines and Quarries, EGPC and AMOCO agree that it is desirable to amend the Concession Agreement in order to incorporate the aforementioned adjacent Additional Area and to provide for its development and exploitation by AMOCO and EGPC ;

NOW, THEREFORE, the Parties agree as follows :

1. The Concession Agreement is hereby amended -
 - (a) By inserting the following at the end of the text of Annex "A" of which it shall be considered as part :

“In addition to the Area as described elsewhere in this annex, the Area covered and affected by this Agreement includes the following area (the “Additional Area”) :

 - (i) Fractional Block 328 (previously relinquished) and portions of Blocks 317 (previously relinquished) and 318 consisting of approximately twenty-three and sixty-four hundredths (23.64) km² of surface area, which shall be joined with Block 327 in Sub-Area “B” to form a single block in the development lease covering the said Block 327 ;
 - (ii) A portion of Block 293 consisting of approximately one and thirty-four hundredths (1.34) km² of surface area, which shall be joined with Block 302 in Sub-Area “D” to form a single block in the development lease covering the said Block 302, and

٣ - أجزاء من القطاعات ٢٩١ و ٢٩٢ و ٣٠٠ وتتكون من مسطح مساحته التقريبية اثنين كيلو متر مربع وسبعة وثمانين من المائة من الكيلو متر المربع (٢٨٧) ويتم ضمها الى القطاع الجزئي ٣٠١ في المنطقة الجزئية «د» بحيث يشكلان معا قطاعا واحدا في عقد التنمية الذي يعطى القطاع الجزئي ٣٠١ المذكور .

وفى ايلي احداثيات نقاط أركان المنطقة الاضافية :

نقط (١)	خط عرض	خط طول	متجهة الى
١	٢٨ ' ١٣ " ٣٣,٥٨٤	٣٣ ' ٣٢ " ٤٧,٣١٨	شرقا الى النقطة ٢
٢	٢٨ ' ١٣ " ٢٨,٣٤٥	٣٣ ' ٣٧ " ٢٤,٣٠٤	تجاوزا خط المياه العالية للشاطئ الشرقى لخليج السويس الى النقطة ٣
٣	٢٨ ' ١٠ " ١١,٩٨٣	٣٣ ' ٣٨ " ٤٥,٩٦٥	غربا الى النقطة ٤
٤	٢٨ ' ١٠ " ١٥,٤٣٤	٣٣ ' ٣٥ " ٤٥,٨٠٢	شمالا الى النقطة ٥
٥	٢٨ ' ١٢ " ٥٧,٦٨٦	٣٣ ' ٣٥ " ٤٩,٧٢٦	غربا الى النقطة ٦
٦	٢٨ ' ١٣ " ٠١,١٣٢	٣٣ ' ٣٢ " ٤٦,٥٤٨	شمالا الى النقطة ١ وهي نقطة البداية

نقط (٢)	خط عرض	خط طول	متجهة الى
٧	٢٨ ' ١٨ " ٤٣,٣٦٣	٣٣ ' ١٦ " ١٠,٩٢٢	شمال غرب الى النقطة ٨
٨	٢٨ ' ١٩ " ٠٠,٠٠٠	٣٣ ' ١٦ " ٠٠,٠٠٠	غربا الى النقطة ٩
٩	٢٨ ' ١٩ " ٠٠,٠٥٧	٣٣ ' ١٤ " ٣٤,٤١١	جنوبا الى النقطة ١٠
١٠	٢٨ ' ١٨ " ٤٤,٩٦٤	٣٣ ' ١٤ " ٣٤,٠٩٥	شرقا الى النقطة ٧ وهي نقطة البداية

(iii) Portions of Blocks 291, 292 and 300 consisting of approximately two and eighty-seven hundredths (2.87) km² of surface area, which shall be joined with fractional Block 301 in Sub-Area "D" to form a single block in the development lease covering the said fractional Block 301.

Coordinates of the corner points of the Additional Area are as follows :

(i) Point	Latitude	Longitude	Due
1	28° 13' 33.584"	33° 32' 47.318"	East to Point 2
2	28° 13' 28.345"	33° 37' 24.304"	Along the high water line of the Eastern Shore of the Gulf of Suez to Point 3
3	28° 10' 11.983"	33° 38' 45.965"	West to Point 4
4	28° 10' 15.434"	33° 35' 45.802"	North to Point 5
5	28° 12' 57.686"	33° 35' 49.726"	West to Point 6
6	28° 13' 01.132"	33° 32' 46.548"	North to Point 1, which is the point of beginning.

(ii) Point	Latitude	Longitude	Due
7	28° 18' 43.363"	33° 16' 10.922"	Northwest to Point 8
8	28° 19' 00.000"	33° 16' 00.000"	West to Point 9
9	28° 19' 00.057"	33° 14' 34.411"	South to Point 10
10	28° 18' 44.964"	33° 14' 34.095"	East to Point 7, which is point of beginning.

نقط (٣)	خط عرض	خط طول	متجهه إلى
٩	٢٨ ' ١٩ " ٠٠,٠٥٧	٣٣ ' ١٤ " ٣٤,٤١١	جنوبا إلى النقطة ١٠
١٠	٢٨ ' ١٨ " ٤٤,٩٦٤	٣٣ ' ١٤ " ٣٤,٠٩٥	غوبا إلى النقطة ١١
١١	٢٨ ' ١٨ " ٤٧,٩٤٤	٣٣ ' ١١ " ٣٠,٧٠٤	جنوبا إلى النقطة ١٢
١٢	٢٨ ' ١٧ " ٥٢,٦٠١	٣٣ ' ١١ " ٢٩,٥٦٩	شمال غرب إلى النقطة ١٣
١٣	٢٨ ' ١٧ " ٤٢,٠٠٠	٣٣ ' ١١ " ٢١,٠٠٠	شمالا إلى النقطة ١٤
١٤	٢٨ ' ١٩ " ٠٠,٠٠٠	٣٣ ' ١١ " ٢١,٠٠٠	شرقا إلى النقطة ٩ وهي نقطة البداية

وتعتبر « ب (٣) » خريطة للمنطقة الاضافية بمقياس رسم ١ : ٢٥٠ ٠٠٠
 (تم تصغيرها فوتوغرافيا من خريطة أصلية مقياسها ١ : ١٠٠ ٠٠٠) • وجدير
 بالملاحظة أن خطوط تحديد المنطقة الاضافية في « ب (٣) » لا يقصد بها الا أن
 تكون مجرد خطوط توضيحية ومبدئية ولا تبين على وجه الدقة الموقع الحقيقي
 بالنسبة للأثار والمعالم الجغرافية الموجودة • وعلى ذلك فانه من المفهوم والمتفق
 عليه أن الموقع الحقيقي للمنطقة الاضافية يجوز تحديده ومن ثم يجوز تصحيح
 وتعديل « ب (٣) » أو أيهما تبعا لذلك ، وذلك وفقا لما تسفر عنه عمليات المسح
 التي تجريها الهيئة بالاشتراك مع أموكو وبموافقة الحكومة • »

(ب) بأدراج الخريطة والنص المرفقين في شكل الجدول (١) من اتفاق
 التعديل هذا في نهاية الملحق «ب» الذي سيعتبر جزءا من هذا
 الملحق •

(iii) Point	Latitude	Longitude	Due
9	28° 19' 00.057"	33° 14' 34.411"	South to Point 10
10	28° 18' 44.964"	33° 14' 34.095"	West to Point 11
11	28° 18' 47.944"	33° 11' 30.704"	South to Point 12
12	28° 17' 52.601"	33° 11' 29.569"	Northwest to Point 13
13	28° 17' 42.000"	33° 11' 21.000"	North to Point 14
14	28° 19' 00.000"	33° 11' 21.000"	East to Point 9, which is the point of beginning.

"B (3)" is a map of the Additional Area of the scale 1:250,000 (reduced photographically from an original map of scale 1:100,000). It is to be noted that the delineation lines of the Additional Area in "B (3)" are intended to be only illustrative and provisional and do not accurately show their true position in relation to existing monuments and geographical features. It is therefore understood and agreed that the true location of the Additional Area may be determined, and "B (3)" may accordingly be corrected and/or amended, as a result of surveys made by EGPC in conjunction with AMOCO and approved by the Government".

- (b) By inserting the map and text attached as Exhibit I to this Amending Agreement at the end of Annex "B" of which it shall be considered a part.

٢ - تدفع أموكو للهيئة منحة توقيع غير قابلة للاسترداد قيمتها ثمانمائة (٨٠٠) ألف دولار أمريكي في تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا .

٣ - باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب هذا ، فإن اتفاقية الالتزام تستمر في التمتع بكامل القوة والأثر وفقا لما ورد بها من أحكام .

٤ - يكون تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا هو تاريخ توقيع الأطراف عليه بعد اصدار السلطات المختصة في ج.م.ع. قانون يرخس لوزير البترول والثروة المعدنية بالتوقيع على اتفاق التعديل هذا مضميا عليه كامل قوة القانون وأثره بالرغم من وجود أى تشريع حكومى مخالف .

الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة أموكو للزيت مصر

عنها

عنها

التاريخ

التاريخ

جمهورية مصر العربية

عنها

التاريخ

2. AMOCO shall pay EGPC a non-recoverable signature bonus of eight hundred (800) thousand U.S. Dollars on the effective date of this Amending Agreement.

3. Except as specifically amended hereby the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms.

4. The effective date of this Amending Agreement shall be the date this Amending Agreement is signed by the Parties after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of Petroleum and Mineral Resources to sign this Amending Agreement, and giving this Amending Agreement the full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment.

AMOCO EGYPT OIL COMPANY

BY : _____

DATE : _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION


BY : _____

DATE : _____

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY : _____

DATE : _____



ANNEX "B (1)"

PETROLEUM AGREEMENT
IN SOME MARINE AREAS IN
THE GULF OF SUEZ
AND
THE WESTERN DESERT
BETWEEN
A.R.E.
&
E.G.P.C.
&
AMOCO EGYPT OIL COMPANY

مختصات النقاط

الحدودية المتفق
في بعض المناطق البحرية
مطابق الحدود
والحدود الغربية
بين
أ.ر.ع.
و
الهيئة
و
شركة أموكو للنفط في مصر